(335) تقييد لدخول الجميع او البعض. وقال قوم: ليس ذلك شرطا لانه بشارة بالرؤيا التي رآها النبي (صلى ا عليه وآله) وطالبه الصحابة بتأويلها وحققها. قوله " لقد صدق ا رسوله الرؤيا بالحق " ثم استؤنف على طريق الشرح والتأكيد " لتدخلن المسجد الحرام إن شاء ا " على الفاظ الدين، كأنه قيل بمشيئة ا، وليس ينكر أن يخرج مخرج الشرط ما ليس فيه معنى الشرط، كما يخرج مخرج الامر ما ليس في معنى الامر لقرينة تصحب الكلام. وقال البلخي: معنى " إن شاء ا " أي أمركم ا بها، لان مشيئة ا تعالى بفعل عباده هو أمره به. وقال قوم: هو تأديب لنا، كما قال " ولا تقولن لشئ.. " (1) الآية. وقوله " آمنين " أي بلا خلاف عليكم " محلقين رؤسكم ومقصرين " أي منكم من يحلق رأسه ومنكم من يقصر " لا تخافون " احدا في ذلك، وكذلك جرى الامر في عمرة القضاء وفي السنة الثانية للحديبية، وروي أن عمر قال لرسول ا (صلى ا عليه وآله) حيث قاضا اهل مكة يوم الحديبية، وهم بالرجوع إلى المدينة: أليس وعدتنا يا رسول ا أن تدخل المسجد الحرام محلقين ومقصرين، فقال له رسول ا (صلى ا عليه وآله) (قلت لكم إنا ندخلها العلم)؟ ! فقال: لا، فقال (صلى ا عليه وآله) (فانكم تدخلونها إن شاء ا) فلما كان في القابل في ذي القعدة خرج النبي (صلى ا عليه وآله) لعمرة القضاء، ودخل مكة مع أصحابه في ذي القعدة واعتمروا، وقام بمكة ثلاثة ايام، ثم رجع إلى المدينة. ثم قال " فعلم " يعني علم ا " وما لم تعلموا " انتم من المصلحة في المقاضاة وإجابتهم إلى ذلك. وقيل المعنى فعلم النبي (صلى ا عليه وآله) من دخولهم إلى سنة ما لم تعلموا معاشر المؤمنين. وقيل: فعلم ان بمكة رجالا مؤمنين ونساء مؤمنات لم تعلموهم

---

(1) سورة 18 الكهف آية 24 (*)